

مرسوم رقم 21 لسنة 2024

بنقل الإشراف على الأمانة العامة

للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،
- وعلى القانون رقم 7 لسنة 2016 في شأن التخطيط التنموي،
- وعلى المرسوم رقم 133 لسنة 2023 بنقل الاشراف على الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية ،
- وعلى المرسوم رقم 1 لسنة 2024 بتشكيل الوزارة والمراسيم المعدلة له،
- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،
المحامي مسفر عايش
رسمنا بالآتي
mesferlaw.com
مادة أولى

ينقل إلى وزير التجارة والصناعة، الإشراف على الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية.

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل نص يخالف أحكامه، وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

د. محمد صباح السالم الصباح

صدر بقصر السيف في: 8 شعبان 1445 هـ

الموافق: 18 فبراير 2024م